قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٧

بشـــأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربيـــة واليابان والتى تتيح بمقتضـــاها اليابان منحـــة قدرها ٤٧١ مليـــون ين يابانى لمشروع اقامة مركز تدريب على معـــدات البنـــاء ، الموقعـــة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/٤/٢٦.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المـــادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح اليابان بمقتضاها منحة قدرها ٤٧١ مليون ين يابانى لمشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/٤/٢٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة ذى القعدة سنة ١٤٠٧ (٢٧ يونية سنة ١٩٨٧)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٠ من ذى القعدة سنة ١٤٠٧ هـ الموافق ٦ من يوليه سنة ١٩٨٧ م .

القاهرة فى ٢٦ ابريل ١٩٨٧

صاحبة السعادة ،

الأستاذة / أميمة عبد العزيز

وكيل أول الوزارة

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء (المشار اليه فيما بعد بـ « المشروع ») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى أربعمائة وواحد وسبعين مليون ين (٤٧١٫٠٠٠٫٠٠٠ ين) ، (والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لاقامة مبنى رئيسى ، وورشة تدريب وتسهيلات اضافية أخرى ، (المشار اليها فيما بعد « بتسهيلات المركز ») .

(ب) معدات وآلات لازمة لتسهيلات المركز وخدمات لازمة لتركيب المعدات بداخله .

(جـ) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (جـ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار اليها فى الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود صالحة للمنحة .

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشار اليها فيما يلى بـ «العقود التى تم اقرارها») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابنية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك»).

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات باليين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ ـ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لاقامة تسهيلات المركز واخلاء الموقع ،

(ب) امداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع ،

(ج) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحة ،

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ،

(هـ) منح الرعاية اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام تسهيلات المركز التى تم اقامتها والمعدات والآلات المشتراه فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع .

(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

(٧) تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربيه ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

وأننى لأنتهز الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

جونزو يامادا

القائم بالأعمال اليابانى

لدى جمهورية مصر العربية

المحضر
المتفق علية حول التفاصيل الاجرائية

بالاشـــارة الى الفقرة ٨ من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٦ آبريل ١٩٨٧ ، بشـــأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتوريد معدات زراعية وســـيارات النقل (المشـــار اليه فيما بـ « المذكرات المتبـــادلة ») فان ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية يرغبون فى تسجيل التفاصيل الاجرائية التالية التى تم الاتفاق عليهـــا بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ ـ (١) يصدر التفويض بالدفع المشـــار اليه فى الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٥ من المذكرات المتبادلة بالين اليابانى لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفو ـ ن بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة (يشـــار اليه فيما بعد بـ « اليوم الأخير ») . ومع ذلك فان المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المصرح له بالتعامل فى المصرف الأجنبى المشـــار اليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٥ من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأقـــل .

٢ ـ (١) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٧ من المذكرات المتبادلة فان المبلغ المعادل للمسحوبات بالين اليابانى يتم حسابه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بسعر صرف اليوم الأخير لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولى . ومن ثم يتم اخطار حكومة اليابان بالمبلغ المحتســـب .

(٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باخطار حكومة اليابان بسعر بيع المعدات الزراعية وسيارات النقل المشتراه طبقا للمذكرات المتبادلة وموقف الايداع •

(٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة ن المذكرات المتبادلة تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باعداد « برنامج الاستخدام للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص لها • وتتشاور الحكومتان فى « برنامج الاستخدام » •

جونزو يامادا
القائم بالأعمال اليابانى
لدى جمهورية مصر العربية

أميمة عبد العزيز
وكيل أول الوزارة
وزارة التخطيط والتعاون الدولى

القاهرة فى ٢٦ ابريل ١٩٨٧

صاحب السعادة
السيد / جونزو يامادا
القائم بالأعمال اليابانى
لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالاحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى زيادة الانتاج الغذائى من خلال مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز التابع لوزارة التموين والتجارة الداخلية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى خمسمائة مليون ين (٥٠٠ر٠٠٠ر٠٠٠ ين) ، والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة » .

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) معدات زراعية وسيارات للنقل ، و

(ب) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية •

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استبعاد المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان •

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقود بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار اليها فى الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود عندما تصبح صالحة للمنحة • (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخداماها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) •

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشار اليها فيما يلى بـ «العقود التى تم اقرارها») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك ») •

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعيه (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم اقرارها • ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

٦ ـ (١) تتخذ حكومة مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحة ؛

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية • وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ؛

(جـ) ضمان أن المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة تسهم اسهاما فعالا فى زيادة الانتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار تنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة •

(٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية •

٧ ـ (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار اليها فى (آ) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ فى حساب يفتح باسمها فى البنك المركزى المصرى

ويتم الايداع خلال فترة ثلاث سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الزراعية بما فى ذلك زيادة انتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة .

٨ ـ تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الاجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ ـ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران ثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساريَ المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ •

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى •

هيمة عبد العزيز

وكيل أول الوزارة

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

وزارة الخارجية

قـــــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٧ الصادر بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٧ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها ٤٧١ مليون ين يابانى لمشروع اقامة مركز تدريب على معـدات البنـاء الموقعـة فى القاهـرة بتاريخ ١٩٨٧/٤/٢٦ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٧/٦/٣٠ ؛

قـرر :

(مادة وحيـدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها ٤٧١ مليون ين يابانى لمشروع اقامة مركز تدريب على معـدات البنـاء الموقعـة فى القاهرة بتاريـخ ١٩٨٧/٤/٢٦ ؛

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٨٧/٧/١٦ ؛

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد